

كتاباً كزوجته فيه طلاقها او علقته على بولته
 هل تطلق ام لا اجاب - اذا كتبت علي رسم
 الكتب وشهدت عليه انه كتبه او اقر به اعتبر مضمون
 والله اعلم **سئل** عن صغار في حضنة امه
 او جدته او خالته القربا فارد واليه انتزاعه
 والسفر به هل له ذلك ام لا اجاب - ليس له
 ذلك بغير رضيتي من لها الحضنة ويجزم على الوالد
 بعدم المسافرة به والله اعلم **سئل** هل يسمع
 الحاكم دعوي الذي علي مثاله بتمن خمر وخنزير
 ويجزم به ويجيب غريمه ام لا اجاب - لا
 نعم يجب الثمن علي المشتري ويجيب عليه اذا طأ
 وامتنع من دفعه والله اعلم **سئل** اذا
 كتب شخص ورقة لخطه ان في ذمته لشخص
 كذا ثم ادعي فجد المبلغ واعترف بخطه ولم
 يشهد عليه اجاب - اذا كتبت علي رسم
 الصكوك يلزمه المال وهو ان يكتب يقول فلان
 ابن فلان الفلاني ان في ذمته فلان ابن فلان

الفلاني كذا كذا فهو اقرار يلزمه به وان لم
 يكتب علي هذا الرسم فالقول قوله مع عينته والله
 اعلم **سئل** عن شخص ادعي علي اخر بمبلغ
 بمقتضى مسطور شرعي اقر فيه بقبض المعوض
 اجاب - اذا اقر بقبض المبلغ او المعوض
 ثم ادعي عدم التبعين فما ذهب الي خبيثة رضي
 الله عنه ومحمد رحمه الله لا يقبل الكفار بعد ذلك
 وقال ابو يوسف رحمه الله اذا ادعي انه اقر بالقبض
 ولم يكن قبض يخلف الذي انه قبض كما اقر **سئل**
 ما تتر به اذا حلف المادعي فان لم يخلف لا يقضي له
 بشيء وعمل القضاة والقنوي عليه اي علي قول
 ابو يوسف والله اعلم **سئل** عن رجل له
 علي اخر حق شرعي فطالبه بذلك من عند لولة
 والحجاب فغرم مبلغا للتبأ واعرافه الظلمة هل يلزم
 التبأ في ذلك ام لا اجاب - اذا كان في البلاد
 فإض يخلص المحقوق وعدل المادعي عنه وشكاه
 من غير وعزم المادعي عليه مبلغا اقول للمأخوذ

قاض
 اذا كان في البلاد
 يخلص المحقوق